

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ٢ لسنة ٢٠٠٢ «بالتفوض»

باعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة الغربية

عن العام المالي ٢٠٠٠

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية والقوانين المعدهله له :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفوض بالاختصاصات :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الغربية جلسة ٢٠٠١/٣/٢٧ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٢/١/٢١ :

قرر :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة الغربية عن العام المالي ٢٠٠٠ حيث بلغت جملة الإيرادات ٨٩١٢٦١,٧٤ جنيه فقط (ثمانمائة وواحد وتسعون ألفاً ومائتان وواحد وستون جنيهاً وأربعة وسبعون قرشاً لا غير) .

وبلغت جملة المصروفات ٥٤٢٣٢١,٥٤ جنيه (فقط خمسمائة واثنان وأربعون ألفاً وثلاثمائة وواحد وعشرون جنيهاً وقرشان لا غير) .

وبلغ زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٣٤٨٩٤,٧٢٠ جنيه (فقط ثلاثة وثمانية وأربعون ألفاً وتسعمائة وأربعين جنيهاً واثنان وسبعون قرشاً لا غير) .

أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠٠٠/١٢/٣١ مبلغ ٢٠٠٠,٧٢٦ جنيه (فقط ثلاثة ملايين وثلاثمائة واثنان عشر ألفاً ومائتان وستة وسبعين جنيهاً وسبعمائة وستة وعشرون ملি�ماً لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .

٢٠٠٢/١/٣ تحريراً في

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / حسني الدibe